

سياسة آلية المراقبة على الجمعية وفروعها  
"جمعية دراجتي"

النسخة رقم 1

(8) عام (1444) هـ

(3) عام (2023) م

## سياسة آلية المراقبة على الجمعية وفروعها

### المادة الأولى:

لغرض تطبيق أحكام السياسة، يكون للألفاظ والعبارات الآتية المعاني المبينة أمام كل منها، ما لم يقتض السياق غير ذلك:

الجمعية: جمعية دراجتي .

مجلس الإدارة: مجلس إدارة الجمعية.

الفرع أو الفروع: فرع أو فروع جمعية اسم الجمعية.

فريق : ممثلين الجمعية من فرق الهواة لرياضة ركوب الدراجات الهوائية على مستوى المملكة .

السياسة: سياسة آلية الرقابة على الجمعية وفروعها وفرق الهواة .

### المادة الثانية:

تنظّم هذه السياسة صحة الأعمال المالية في الجمعية وذلك من خلال تدقيق الأعمال ومراقبة التزام العاملين بالأحكام والتعليمات.

### المادة الثالثة:

تطبّق هذه السياسة على الجمعية وفروعها.

### المادة الرابعة:

تقوم فروع الجمعية بالالتزام بالآتي:

1. رفع التقارير كل ربع سنة وفق تقويم الجمعية والقوائم المالية الخاصة بالفروع للمدير التنفيذي للجمعية.
2. التزام الفرع بما تلتزم به الجمعية، من طرق قيد الإيرادات والمصروفات وطرق التوظيف وغيره.

### المادة الخامسة:

يلتزم المدير التنفيذي للجمعية بالآتي:

1. مراقبة الفرع بالتزاماته.
2. التأكد من التزام الفرع بسياسات الجمعية.
3. الرفع لمجلس الإدارة عن كل ما يمثل مشكلة لا تستطيع الجمعية حلها.

### المادة السادسة:

1. على المدير التنفيذي أخذ التوجيه من مجلس الإدارة في حال لم تتوفر الصلاحية لديه.
2. على كل من له علاقة عمل مع الجمعية الاطلاع والإلمام والالتزام بما ورد فيها من بنود عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم والتوقيع عليها.

٣. على الإدارة التنفيذية نشر السياسة، وكذلك نشر الوعي بما يخص هذه السياسة وتمكين الجميع من الاطلاع عليها.

٤. يحقق للجمعية الاشراف و دعم وتمكين فرق الهواة على مستوى المملكة بعد التنسيق وموافقة الجهة المشرفة " وزارة الرياضة "

#### المادة السابعة:

يعمل بالسياسة فور نشرها في موقع الجمعية.

#### المادة الثامنة:

اعتمد المجلس هذه السياسة بموجب اجتماع مجلس الإدارة الأول للعام 2023.